

Distr.: General
1 May 2025
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

آراء اعتمدها اللجنة بموجب المادة 5(4) من البروتوكول الاختياري، بشأن البلاغ رقم 2017/2991 ** *

أوليانا زاخارينكو (تمثلها المحامية رايسا ميخائيلوفسكايا)	بلاغ مقدم من:
صاحبة البلاغ	الشخص المدعى أنه ضحية:
بيلاروس	الدولة الطرف:
22 آذار/مارس 2017 (تاريخ الرسالة الأولى)	تاريخ تقديم البلاغ:
القرار المتخذ بموجب المادة 92 من النظام الداخلي للجنة، والمحال إلى الدولة الطرف في 13 حزيران/يونيه 2017 (لم يصدر في شكل وثيقة)	الوثائق المرجعية:
14 آذار/مارس 2025	تاريخ اعتماد الآراء:
الحرمان من الحق في اللجوء إلى المحاكم	الموضوع:
استنفاد سبل الانتصاف المحلية	المسألة الإجرائية:
المحاكمة العادلة	المسألة الموضوعية:
(1)14	مادة العهد:
1 و 2 و 5(2)(ب)	مواد البروتوكول الاختياري:

1-1 صاحبة البلاغ هي أوليانا زاخارينكو، مواطنة بيلاروسية ولدت في عام 1924. وتدعي أن الدولة الطرف انتهكت حقوقها بموجب المادة 14(1) من العهد. وقد دخل البروتوكول الاختياري حيز النفاذ بالنسبة إلى بيلاروس في 30 كانون الأول/ديسمبر 1992. وتمثل صاحبة البلاغ محامية.

* اعتمدها اللجنة في دورتها 143 (3-28 آذار/مارس 2025).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماءهم: **تانيا ماريا عيدو روشول**، ووفاء أشرف محرم بسيم، وروديغو أ. كاراثو، وإيفون دوندرز، والمحجوب الهيبية، وكارلوس رامون فيرنانديث ليسا، ولورنس ر. هيلفر، وكونستانتين كوركيلايا، وداليا لينارتي، وبكر والي ندياي، وهيرنان كيسادا كابريرا، وأكمل سعيدوف، وإيفان سيمونوفيتش، وسوه تشانغوك، وتيرايا كوجي، وإيلين تيغودجا، وإيميرو تامرات إغيزو.



1-2 وقُدّم هذا البلاغ للنظر فيها قبل أن يصبح انسحاب الدولة الطرف من البروتوكول الاختياري نافذاً في 8 شباط/فبراير 2023. ووفقاً للمادة 12(2) من البروتوكول الاختياري، واجتهادات اللجنة السابقة، يستمر انطباق أحكام البروتوكول الاختياري على الدولة الطرف فيما يتعلق بهذا البلاغ⁽¹⁾.

1-3 في 14 أيار/مايو 2018، توفيت صاحبة البلاغ. وأُعريت أسرتها، في رسالة مؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 2018، عن رغبتها في أن تواصل اللجنة نظرها في البلاغ. ووقّعت الرسالة لوبوف توكاريفا، ابنة أخت صاحبة البلاغ.

الوقائع كما عرضتها صاحبة البلاغ

1-2 اختُطف ابن صاحبة البلاغ، يوري زاخارينكو، في 7 أيار/مايو 1999، وظل مفقوداً منذ ذلك الحين⁽²⁾. وحتى تاريخ تقديم هذا البلاغ، كان التحقيق الجنائي في اختفائه واحتمال مقتله، الذي بدأ في أيلول/سبتمبر 1999، لا يزال جارياً. وفي 24 أيار/مايو 2016، طلبت صاحبة البلاغ من محكمة أوكتيابرسكي المحلية في مينسك إعلان وفاة ابنها كي تتمكن من الحصول على نصيبها من ممتلكاته. وطلبت من المحكمة اعتبار تاريخ اختفاء ابنها - وهو 7 أيار/مايو 1999 - تاريخ وفاته⁽³⁾. وفي 30 أيار/مايو 2016، علقت المحكمة سير القضية، دون النظر في الأسس الموضوعية لطلب صاحبة البلاغ، وضمّتها إلى قضية مماثلة كانت قد رفعتها في عام 2002 أولغا زاخارينكو، زوجة السيد زاخارينكو. وكانت قضية أولغا زاخارينكو قد غُلقت في 9 أيلول/سبتمبر 2002 بعد أن ربطت محكمة أوكتيابرسكي المحلية إعلان وفاة السيد زاخارينكو بنتيجة التحقيق الجنائي في اختفائه.

2-2 وفي 15 حزيران/يونيه 2016، استأنفت صاحبة البلاغ قرار تعليق قضيتها لدى محكمة مدينة مينسك. وطعنت في قرار المحكمة المحلية ربط دعاها المدنية بالتحقيق الجنائي. وادعت أن اختفاء ابنها منذ 17 عاماً يكفي لإعلان وفاته بموجب المادة 41 من القانون المدني البيلا روسي. وفي 1 آب/أغسطس 2016، رفضت محكمة مدينة مينسك الاستئناف. وفي 12 آب/أغسطس 2016، قدمت صاحبة البلاغ طلباً لإجراء مراجعة قضائية إشرافية إلى رئاسة محكمة مدينة مينسك، رُفض في 12 أيلول/سبتمبر 2016. كما رُفض في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 طلبها إجراء مراجعة قضائية إشرافية المقدم إلى نائب رئيس المحكمة العليا في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2016.

2-3 وفي 15 آب/أغسطس 2016، قدمت صاحبة البلاغ توضيحاً لطلبها إلى محكمة أوكتيابرسكي المحلية. فحلاً لطلبها السابق اعتبار ابنها متوفى منذ تاريخ اختفائه، التمسّت من المحكمة أن تعلن وفاة ابنها لأنه مفقود منذ أكثر من ثلاث سنوات. وفي 7 تشرين الأول/أكتوبر 2016، طلبت صاحبة البلاغ من نائب رئيس المحكمة العليا إحالة دعاها الجديدة إلى المحكمة الابتدائية للنظر في أسسها الموضوعية. وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، رفض نائب رئيس المحكمة العليا طلب صاحبة البلاغ، معتبراً أن ملاسبات قرار المحكمة الصادر في عام 2002، الذي غُلقت بموجبه الدعوى المطالبة بإعلان وفاة السيد زاخارينكو، لا تزال سارية المفعول.

(1) على سبيل المثال، سكستوس ضد ترينيداد وتوباغو (CCPR/C/72/D/818/1998)، الفقرة 10؛ ولويان ضد جامايكا (CCPR/C/80/D/797/1998)، الفقرة 11؛ وشيرياكوفا وآخرون ضد بيلاروس (CCPR/C/137/D/2911/2016) و 2017/3081 و 2018/3137 و 2018/3150، الفقرة 10.

(2) انظر زاخارينكو ضد بيلاروس (CCPR/C/119/D/2586/2015).

(3) وفقاً للمادة 41 من القانون المدني في بيلاروس، يمكن إعلان وفاة شخص إذا لم تكن هناك أي معلومات في مكان إقامته تدل على مكان وجوده منذ ثلاث سنوات. أما إذا اختفى الشخص في ظل ظروف تهدد حياته، فإن هذا الأجل يُقلص إلى ستة أشهر.

الشكوى

1-3 تزعم صاحبة البلاغ وقوع انتهاك للمادة 14(1) من العهد بسبب رفض المحاكم النظر في الأسس الموضوعية لدعواها. وتدفع بأن المحاكم علقت النظر في دعواها لأجل غير مسمى ووضعتها في "مأزق قانوني" يربط دعواها المدنية بالتحقيق الجنائي في اختفاء ابنها، الذي لا يزال مستمراً منذ 17 عاماً. وتدعي أن المحاكم الوطنية، بعدم تطبيق القانون الوطني الذي ينص على إمكانية إعلان وفاة شخص بعد مرور ثلاث سنوات على اختفائه، قد وضعت عقبات غير مبررة أمام النظر في دعواها، وبالتالي أمام التمتع بحقها في الاستفادة من ميراثها.

2-3 وتطلب صاحبة البلاغ من اللجنة حث الدولة الطرف على النظر في الأسس الموضوعية لدعواها ودفع تعويض لها عما فاتها من كسب خلال الفترة التي لم تتمكن فيها من التصرف في الممتلكات العائدة لها من الإرث.

ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية

1-4 اعترضت الدولة، في مذكرة شفوية مؤرخة 22 آب/أغسطس 2017، على مقبولية البلاغ بحجة عدم استفاد صاحبته سبل الانتصاف المحلية. وتفيد الدولة الطرف بأن صاحبة البلاغ لم تلتزم إجراء مراجعة قضائية إشرافية من المدعي العام ومن رئيس المحكمة العليا.

2-4 وفي 23 نيسان/أبريل 2019، طلبت الدولة الطرف وقف النظر في القضية لوفاة صاحبة البلاغ. ورأت الدولة الطرف أن الأطراف الثالثة، وإن كانت من أقارب صاحبة البلاغ، لا تتمتع بأهلية بموجب المادة 2 من البروتوكول الاختياري لمواصلة تمثيل مصالح صاحبة البلاغ في هذه القضية. وشددت الدولة الطرف على عدم اعتبار موقفها هذا بأي حال من الأحوال شكلاً من عدم التعاون.

3-4 وفي 29 كانون الأول/ديسمبر 2020، طعنت الدولة الطرف في استمرار محامية صاحبة البلاغ المعيّنة في تمثيلها في القضية بعد وفاتها، محتجة في ذلك بالمادة 99(ب) من النظام الداخلي للجنة والمادة 2 من البروتوكول الاختياري. وتدفع الدولة الطرف بأن أفراد أسرة صاحبة البلاغ المتوفاة لم يشاركوا في الإجراءات ذات الصلة أمام المحاكم الوطنية، وليست لهم الأهلية لمتابعة القضية بدلاً من صاحبة البلاغ أو تفويض محامية لتمثيل مصالحهم.

تعليقات صاحبة البلاغ على ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية

1-5 اعترضت صاحبة البلاغ، في 1 أيلول/سبتمبر 2017، على موقف الدولة الطرف، مشيرة إلى أن طلبات المراجعة القضائية الإشرافية المقدمة إلى المدعي العام ورئيس المحكمة العليا ليست سبل انتصاف فعالة لأغراض المادة 5(2)(ب) من البروتوكول الاختياري. فقرار مباشرة إجراءات على أساس هذه الطلبات متروك جملة وتفصيلاً لتقدير الموظفين العموميين؛ ولا يمكن مباشرة هذه المراجعة بمحض إرادة الفرد المعني. وأكدت صاحبة البلاغ أنها استنفدت جميع سبل الانتصاف الفعالة، بعد أن قدمت طلبي المراجعة القضائية الإشرافية إلى رئيس محكمة مدينة مينسك وإلى نائب رئيس المحكمة العليا، وأنه لا جدوى من تقديم طلب مراجعة قضائية إشرافية آخر.

2-5 وفي 30 كانون الثاني/يناير 2020، قدم فردان من أفراد أسرة صاحبة البلاغ المتوفاة - وهما حفيدتها إيلينا زاخارينكو وابنة أختها لوبوف توكاريفا - تعليقات بشأن حجة الدولة الطرف عدم أهليتهما لمتابعة القضية بعد وفاة صاحبة البلاغ. وأشارت إيلينا زاخارينكو ولوبوف توكاريفا إلى التشريعات الوطنية التي تعرّف أفراد الأسرة على أنهم أقرب الأقربين، والأقارب الآخرون، وغيرهم من الأفراد المعالين العاطلين

عن العمل، والأشخاص الآخرون الذين يعيشون مع الشخص المعني ويديرون الأسرة المعيشية معاً. وإيلينا زاخارينكو هي حفيدة صاحبة البلاغ المتوفاة. أما لوبوف توكاريفا فقد اعتنت بصاحبة البلاغ الكبيرة السن لمدة 20 عاماً، وأقامت معها بعد اختفاء ابنها وهي وارثتها الشرعية. وقد ورثت ممتلكاتها بعد وفاتها وفوضتها صاحبة البلاغ لتمثيلها أمام السلطات الوطنية. ووقع كل من إيلينا زاخارينكو ولوبوف توكاريفا توكيلاً رسمياً لتمثلهما في هذا البلاغ محامية صاحبة البلاغ المتوفاة.

المسائل والإجراءات المعروضة على اللجنة

النظر في المقبولية

6-1 قبل النظر في أي ادعاء يرد في بلاغ ما، يجب على اللجنة أن تقر، وفقاً للمادة 97 من نظامها الداخلي، ما إذا كان البلاغ مقبولاً أم لا بموجب البروتوكول الاختياري.

6-2 وقد تأكدت اللجنة، وفقاً لما تقتضيه المادة 5(2)(أ) من البروتوكول الاختياري، من أن المسألة نفسها ليست قيد النظر في إطار أي إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولي أو التسوية الدولية.

6-3 وتحيط اللجنة علماً بحجة الدولة الطرف التي تفيد بأن صاحبة البلاغ لم تقدم طلباً إجراء مراجعة قضائية إشرافية إلى المدعي العام أو رئيس المحكمة العليا. وترى اللجنة، في هذا السياق، أن تقديم طلبات إلى محكمة أعلى درجة لإجراء مراجعة قضائية إشرافية لقرارات المحاكم التي دخلت حيز النفاذ، وهي طلبات تخضع لسلطة القاضي التقديرية، يشكل سبيل انتصاف استثنائياً، وأنه يجب على الدولة الطرف أن تبين أن من المحتمل على نحو معقول أن تنتج هذه الطلبات سبيل انتصاف فعالاً في ملبسات القضية. وتذكر اللجنة باجتهاداتها التي جاء فيها أن التماس مراجعة قضائية إشرافية من مكتب المدعي العام، وهو إجراء يخضع للسلطة التقديرية للنياحة العامة، من أجل طلب مراجعة قرارات محكمة دخلت حيز النفاذ، لا يشكل سبيل انتصاف يتعين استنفاده لأغراض المادة 5(2)(ب) من البروتوكول الاختياري⁽⁴⁾. وتلاحظ اللجنة أن صاحبة البلاغ قد استنفدت في هذه القضية جميع سبل الانتصاف المحلية الفعالة. وعليه، ترى اللجنة أنه ليس ثمة ما يمنعها من النظر في هذا البلاغ طبقاً لأحكام المادة 5(2)(ب) من البروتوكول الاختياري.

6-4 وتلاحظ اللجنة حجة الدولة الطرف أن الأطراف الثالثة التي لم تشارك في الإجراءات المحلية ذات الصلة لا تملك أسباباً لمواصلة القضية أمام اللجنة. وقد دأبت اللجنة على ممارسة تتمثل في السماح لأقارب المدعي أنهم ضحايا من المتوفين أو المختفين أو ممن يتعذر عليهم لأسباب أخرى تقديم بلاغ أو تعيين ممثل برفع دعاوى نيابة عنهم⁽⁵⁾. وكلا أسلوبَي التمثيل منصوص عليه في المادة 99(ب) من النظام الداخلي للجنة. وفي هذه القضية، إيلينا زاخارينكو ولوبوف توكاريفا من أقرب الأقران لصاحبة البلاغ المتوفاة، وبالتالي يحق لهما تمثيل مصالحها بموجب المادة 99(ب) من النظام الداخلي. وهما فضلاً عن ذلك من ورثة السيد زاخارينكو وصاحبة البلاغ المتوفاة، ولهما من ثم مصلحة شخصية في نظر اللجنة في هذا البلاغ. وفي ضوء ما تقدم، ترى اللجنة أن لإيلينا زاخارينكو ولوبوف توكاريفا أسباباً وجيهة لمتابعة الإجراءات التي بدأتها صاحبة البلاغ المتوفاة.

(4) غريك ضد بيلاروس (CCPR/C/136/D/2961/2017)، الفقرة 6-3؛ وتولشين ضد بيلاروس (CCPR/C/135/D/3241/2018)، الفقرة 6-3؛ وشتشوكينا ضد بيلاروس (CCPR/C/134/D/3242/2018)، الفقرة 6-3؛ وألكسييف ضد الاتحاد الروسي (CCPR/C/109/D/1873/2009)، الفقرة 8-4؛ وتشيبوتاريفا ضد الاتحاد الروسي (CCPR/C/104/D/1866/2009)، الفقرة 8-3.

(5) على سبيل المثال، زاخارينكو ضد بيلاروس، الفقرة 6-3.

5-6 وقدمت إيلينا زاخارينكو ولويوف توكاريفا توكيلاً رسمياً موقِعاً حسب الأصول للمحامية لتمثيلها أمام اللجنة. ولذلك ترى اللجنة أن البلاغ قد قدمته أسرة الشخص المدعى أنه ضحية، عن طريق ممثلة معيّنة وفق الأصول، لأغراض المادة 1 من البروتوكول الاختياري. وعليه، ليس ثمة ما يمنعها من النظر في هذا البلاغ طبقاً لأحكام المادة 1 من البروتوكول الاختياري.

6-6 وترى اللجنة أن ادعاء صاحبة البلاغ بموجب المادة 14(1) مدعوم بما يكفي من الأدلة لأغراض المقبولية. ولذلك تعلن قبوله وتشعر في النظر في أسسه الموضوعية.

النظر في الأسس الموضوعية

1-7 نظرت اللجنة في البلاغ في ضوء جميع المعلومات التي أتاحتها لها الطرفان، وفقاً للمادة 5(1) من البروتوكول الاختياري.

2-7 وتحيط اللجنة علماً بادعاء صاحبة البلاغ أن حقوقها بموجب المادة 14(1) من العهد قد انتهكت وأنها حُرمت من إمكانية نيل نصيبها من الإرث من ممتلكات ابنها في الوقت المناسب لأن المحاكم المحلية رفضت النظر في طلبها إعلان وفاة ابنها الذي كان قد مضى على اختفائه 17 عاماً. وتذكر اللجنة برأيها الراسخ منذ مدة طويلة أنه يعود إلى محاكم الدول الأطراف في العهد عموماً النظر في الوقائع والأدلة أو تطبيق التشريعات المحلية في قضية معينة، ما لم يثبت أن تقييم هذه المحاكم للوقائع والأدلة أو تطبيقها للقانون بائنُ التعسف أو شكّل خطأً بيناً أو إنكاراً للعدالة، أو أن المحكمة قد أخلت بطريقة أخرى بالتزامها بالاستقلال والحياد⁽⁶⁾.

3-7 وفي هذه القضية، تلاحظ اللجنة ما ذكرته صاحبة البلاغ من أن المادة 41 من القانون المدني، التي استندت إليها أمام المحاكم المحلية، تنص على أن المحاكم يمكن أن تعلن وفاة شخص مفقود منذ أكثر من ثلاث سنوات. وتلاحظ اللجنة أيضاً أنه بدلاً من النظر في الأسس الموضوعية لطلب صاحبة البلاغ بموجب المادة 41 من القانون المدني، قررت محكمة أوكتيابرسكي المحلية في 30 أيار/مايو 2016 ضم قضيتها إلى قضية مماثلة رفعتها زوجة ابنها في عام 2002. وكانت هذه القضية قد رُبطت بنتائج التحقيق في اختفاء السيد زاخارينكو وعُلق النظر فيها آنذاك لمدة 14 عاماً. وتلاحظ اللجنة كذلك عدم تقديم أي محكمة من المحاكم المحلية إلى صاحبة البلاغ تعليلاً لربط قضيتها بالتحقيق الجنائي ولعدم إمكانية تطبيق التشريعات المحلية المتعلقة بإعلان وفاة شخص مفقود. وترى اللجنة أن المحاكم المحلية، برفضها النظر في الأسس الموضوعية لطلب صاحبة البلاغ أن تحدد بصفة قانونية مصير ابنها المفقود، قد حرمتها من حقها في اللجوء إلى المحاكم بموجب المادة 14(1) من العهد.

8- واللجنة، إذ تتصرف بموجب المادة 5(4) من البروتوكول الاختياري، ترى أن المعلومات المعروضة عليها تكشف عن انتهاك الدولة الطرف حقوق صاحبة البلاغ التي تكفلها المادة 14(1) من العهد.

9- والدولة الطرف ملزمة، وفقاً لأحكام المادة 2(3)(أ) من العهد، بتوفير سبيل انتصاف فعال لصاحبة البلاغ. ويقضي ذلك منها جبر جميع الأضرار التي تلحق بالأفراد الذين انتهكت حقوقهم المشمولة بالعهد. وبناءً على ذلك، فإن الدولة الطرف ملزمة باتخاذ الخطوات المناسبة لضمان لجوء وارثي صاحبة البلاغ إلى المحاكم على وجه السرعة في حالة إعلان وفاة السيد زاخارينكو، ودفع تعويض لهما عن أي آثار سلبية ناجمة عن عدم تمكينهما من اللجوء إلى المحاكم. والدولة الطرف ملزمة أيضاً باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمنع حدوث انتهاكات مماثلة في المستقبل.

(6) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32(2007) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة، الفقرة 26؛ وغ.ج. ضد ليتوانيا (CCPR/C/110/D/1894/2009)، الفقرة 8-10؛ وف.ك. ضد الاتحاد الروسي (CCPR/C/116/D/2411/2014)، الفقرة 6-6؛ وأكوليش ضد بيلاروس (CCPR/C/140/D/2987/2017)، الفقرة 7-2.

10- وقد أقرت الدولة الطرف، إذ انضمت إلى البروتوكول الاختياري، باختصاص اللجنة في البت فيما إذا كان العهد قد انتهك أم لا. وقُدّم هذا البلاغ للنظر فيه قبل أن يصبح انسحاب الدولة الطرف من البروتوكول الاختياري نافذاً في 8 شباط/فبراير 2023. ووفقاً للمادة 12(2) من البروتوكول الاختياري، والاجتهادات التي خلصت إليها اللجنة من قبل، يستمر انطباق أحكام البروتوكول الاختياري على الدولة الطرف فيما يتعلق بهذا البلاغ⁽⁷⁾. ولمّا كانت الدولة الطرف قد تعهدت، عملاً بالمادة 2 من العهد، بأن تكفل لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها الحقوق المعترف بها في العهد، وبأن توفر لهم سبيل انتصاف فعالاً وواجب الإنفاذ متى ثبت حدوث انتهاك، تود اللجنة أن تتلقى من الدولة الطرف، في غضون 180 يوماً، معلومات عن التدابير المتخذة لإنفاذ آراء اللجنة. ويُطلب إلى الدولة الطرف أيضاً نشر هذه الآراء وتعميمها على نطاق واسع بلغاتها الرسمية.

(7) على سبيل المثال، سكستوس ضد ترينيداد وتوباغو، الفقرة 10؛ ولويان ضد جامايكا، الفقرة 11؛ وشيرياكوفا وآخرون ضد بيلاروس، الفقرة 10.